



EDCS/05/2013  
03 July 2013

**The General Manager**  
All CBB licensees  
Manama  
Kingdom of Bahrain

Dear Sir,

**Promotion of and participation in educational scholarships  
and bursaries by licensees of the CBB**

Upon the Cabinet of Ministers' meeting on 23 June 2013, and in reference to the Ministry of Education's notification concerning Article 5-11 of Law No. (28) for 2005 pertaining to the scholarship and study aid policies inside and outside of the Kingdom of Bahrain (Bachelors, Masters, and PhD programmes), kindly note that all banking and financial institutions licensed by the Central Bank of Bahrain are required to refer to and coordinate with the Ministry of Education prior to announcing and/or offering any scholarship/study aid programmes. Accordingly, all licensees are requested to adhere to the above.

Specifically, all licensees should refer to the Ministry of Education at an early stage before considering the announcement of scholarship or bursary programmes to ensure that the qualifications to be covered by such programmes are consistent with the developmental needs of the Kingdom of Bahrain and the Ministry's objectives to ensure that there is not an oversupply of graduates in specific disciplines or fields of expertise.

Furthermore, licensees must ensure (through reference to the Ministry) that the concerned university or further education institution is accredited (as agreed by all GCC countries).


Once a scholarship programme is announced, all licensees must continue to refer individual proposals to the Ministry and obtain approval so that supply imbalances in particular skill sets do not build up over time.

Please refer to the attached copy letter from H. E. the Minister of Education to H.E. the Governor dated 30<sup>th</sup> June 2013 for more information and background to this subject.

Would you please ensure that your concerned personnel are aware of these new arrangements and set up internal processes and procedures within your organisation accordingly.

Many thanks for your attention in this matter.

Yours faithfully,



**Dr. Huda Al-Maskati**  
Executive Director-Corporate Services

Encl.



الرقم: ٥٤٧/م/ن/٢٠١٣

التاريخ: ٣١ شعبان ١٤٣٤هـ

الموافق: ٣٠ يونيو ٢٠١٣م

صاحب السعادة الأخ رشيد بن محمد المعراج الموقر  
محافظ مصرف البحرين المركزي

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ،،،

تنفيذاً لتوجيهات سيدي صاحب السمو الملكي الأمير خليفة بن سلمان آل خليفة رئيس الوزراء الموقر، حفظه الله ورعاه، خلال جلسة مجلس الوزراء الموقر المنعقدة بتاريخ ٢٣ يونيو ٢٠١٣م، وفي ضوء ما تم بحثه في هذه الجلسة والمتمثل في ضرورة أن تخضع كل البعثات الدراسية التي تقدمها أي جهة غير حكومية لموافقة وزارة التربية والتعليم والأنظمة المعمول بها في شأن البعثات، ومنها أن تكون البعثات ملبية لاحتياجات الدولة وبرامجها وخططها التنموية، وأن تكون المؤسسات التعليمية التي يتم الابتعاث إليها مطابقة للمعايير المعتمدة من وزارة التربية والتعليم.

واستناداً إلى ما نص عليه البند (١١) من المادة الخامسة من القانون رقم (٢٧) لسنة ٢٠٠٥ بشأن التعليم على أن (توجه إمكانات الوزارة البشرية ومواردها المادية لتحقيق أهداف السياسة التعليمية والتوجهات المستقبلية لتطوير التعليم، وتباشر مسؤولياتها على الوجه التالي: ... ١١- وضع السياسة العامة للبعثات والمساعدات الدراسية ومتابعة شؤونها داخل المملكة وخارجها بمراعاة حاجة المجتمع والتخصصات التي توفرها مؤسسات التعليم العالي في المملكة).

وسعيًا لتحقيق المصلحة العامة للمجتمع، وتوحيد جهود الجهات الحكومية والأهلية وتوجيهها في ضوء حاجة المجتمع من التخصصات المختلفة، فضلاً عن الاعتبارات الأخرى والتي تتمثل في أن البعثات الدراسية التي تقدمها الدولة للمواطنين توضع وفق دراسة سنوية تعدها الوزارة بالتعاون مع قطاعات الدولة المختصة، لتحديد حاجة سوق العمل من التخصصات للحيلولة دون ابتعاث أي طلبة في تخصصات فائضة عن حاجة المملكة.



بالإضافة إلى أنه في ضوء المرسوم بقانون رقم (١٩) لسنة ١٩٩٥ في شأن تقويم المؤهلات العلمية والقرارات الصادرة تنفيذاً له، والقرار الصادر عن المجلس الوزاري لمجلس التعاون لدول الخليج العربية في دورته (١٢٥) التحضيرية بتاريخ ٧ نوفمبر ٢٠١٢م بشأن التأكيد على الجهات المعنية بالتوظيف في القطاعين العام والخاص في دول المجلس بضرورة التأكد من صحة بيانات الشهادات التي يحملها المتقدمون للعمل في الدول الأعضاء ومعادلتها، فإنه يستلزم أن تكون البعثات الدراسية المقدمة للطلبة في مؤسسات وبرامج أكاديمية معتمدة مما يقتضي عرض قائمة الجامعات المزمع ابتعاث الطلبة إليها على اللجنة الوطنية لتقويم المؤهلات العلمية وقسم المعلومات الجامعية بالوزارة للتأكد من مدى الاعتراف بها للحيلولة دون عدم معادلة مؤهل الطالب بعد تخرجه.

أمل من سعادتكم التكرم بتوجيه المؤسسات المالية والمصرفية الخاضعة لإشراف مصرف البحرين المركزي إلى ضرورة الالتزام بالتنسيق مع وزارة التربية والتعليم باعتبارها جهة الاختصاص قبل طرح أي بعثات دراسية أو منح دراسية أو الإعلان عنها، لتقوم الوزارة بدورها في التأكد من انسجامها مع الأنظمة المعمول بها ومراعاة سوق العمل، وكذلك متابعة إجراءاتها بعد ذلك مع المستشارين الثقافيين بالنسبة للبعثات الخارجية.

هذا، وسوف تقوم وزارة التربية والتعليم بالإعلان عن هذه البعثات بالتنسيق مع الجهة المانحة للبعثات بكافة درجاتها العلمية (البكالوريوس والماجستير والدكتوراه)، وبالشكل الذي يضمن حقها الإعلامي والأدبي عند الإعلان عن هذه البعثات.

شاكراً ومقدراً اهتمامكم وكريم تعاونكم المثمر.

وتفضلوا سعادتكم بقبول فائق التحية والاحترام،،،

اخوكم  
الدكتور ماجد بن علي النعيمي

وزير التربية والتعليم